كلية المعارف الجامعة

محاضرات في الماليـــــــة العامـــــــة

أ.د. نزار ذياب عساف

المرحلة الثانية

قسم العلوم المالية والمصرفية

ولما كانت الدولة مسؤلة عن اشباع الحاجات العامة فأنها تكون بحاجة الى الآموال اللازمة لأنجاز هذه المهمة أي انها ملزمة بدفع مبالغ نقدية لأصحاب الخدمات والسلع التي تستخدمها في اشباع الحاجات العامة وهذه المبالغ التي تدفعها الدولة هي التي تسمى النفقات العامة.

وتستحصل الدولة المبالغ اللازمة لاشباع الحاجات العامة من عدة مصادر هي :

1- عوائد ممتلكات الدولة الذي يسمى الدومين العام .

2- الرسوم

3- الضرائب

4- القروض

والأموال التي تستحصلها الدولة من هذه المصادر تسمى الأيرادات العامة ،وبهذا المعنى فأن الأيرادات العامة هي الممول الاساس للنفقات العامة.

هذا يعني ان الدولة لكي تقوم بأداء اعمالها ووضائفها في اشباع الحاجات العامة لابد وان يكون لها تنظيم اقتصادي معين يضمن لها تحصيل الأموال المطلوبة وانفاقها وهذا التنظيم يسمى بالأقتصاد المالي الذي يختص او يتولى مهمتي الأنفاق العام وتحصيل الأيرادات العامة ،وبهذا المعنى فأن الأقتصاد المالي هو علم المالية العامة الذي هو محور اهتمامنا.

وبذلك يمكن القول بأن علم المالية العامة يدرس النشاط المالي للدولة الذي يهدف الى اشباع الحاجات العامة بواسطة الأنفاق العام الذي يمول من الأيرادات العامة.

وانطلاقا من ذلك نستطيع ان نحدد اهم مهام وعناصر علم المالية العامة بما يأتي :

- تحديد الحاجات العامة التي يجب اشباعها ومقدار هذه الحاجات.
- تحديد الموارد اللازمة لأشباع هذه الحاجات ومقدار هذه الموارد.
- تحديد الوسائل والأدوات التي يتم بموجبها تحصيل هذه الموارد.
- تحديد تأثيرالنشاط المالي على الأقتصاد القومي.

ومن هذا المنطلق عرف علم المالية العامة بأنه ذلك العلم الذي يتناول بالدراسة والتحليل النشاط المالي للدولة وأجهزتها وهي تقوم باشباع الحاجات العامة بتحصيل الأيرادات اللازمة لتمويل الأنفاق العام لتحقيق اهداف المجتمع

الأقتصادية ولأجتماعية والسياسية بواسطة الموازنة العامة بشقيها النفقات العامة ولأيرادات العامة .

ويعرف علم المالية العام ايضا بانه العلم الذي يهتم بدراسة الأعتبارات القانونية والأقتصادية والفنية التي يتعين على الدولة ان تراعيها وهي توجه سياستها المالية نحو اهداف اقتصادية واجتماعية وسياسية سبق وان تم تحديدها .وهذا يعني ان المالية العامة تهتم بتحقيق التوازن الأقتصادي والأجتماعي.

ومن جانب اخر تتصل المالية العامة بالهيئات الحكومية (العامة)، ومن هذه الصلة نستطيع ان نميز بين المالية العامة والمالية الخاصة وعلى النحو الأتي:

الفروقات بين المالية العامة والمالية الخاصة

المالية العامة	المالية الخاصة
1. من حيث الاسلوب : تمتلك الدولة سلطة فرض الضرائب وعقد القروض بما لها من سلطة على رعاياها . 2. من حيث الهدف تهدف الى اشباع الحاجات العامة. 3. من حيث التنظيم : الدولة تقرر نفقاتها في ضوء الاهداف الاقتصادية والاجتماعية ثم تقوم بوضع الأسس التي يتم جمع الايرادات العامة بموجبها .	1. لا يمتلك ألأفراد والهيئات الخاصة لهذه السلطة . 2. النشاط الخاص يستهدف تحقيق الربح. 3. يقرر الافراد انفاقهم على ضوء ماليديهم من دخل (بمعنى الايراد =الانفاق)

التطور التأريخي للمالية العامة

المالية العامة من الموضوعات المهمة التي شهدت تطورا فكريا وسياسيا واقتصاديا واجتماعيا عبر العصور التأريخية المتعاقبة.

1- قبل صدر الأسلام

رغم حداثة علم المالية العامة بشكله ومضامينه الحالية، الا ان ذلك لايعني ان العصور القديمة لم تشهد أنظمة مالية معينة، فقد ظهرت قضايا مالية واصول جباية وانفاق مختلفة منذ القدم كما في حضارات وادي الرافدين ،سومر واكد وبابل في شكل ضرائب ورسوم ، كما تشير مسلة حمورابي الى بعض القضايا المالية مثل التشريع الضريبي ومجالات الأنفاق وغيرها،

وظهر في مؤلفات فلاسفة اليونان أمثال ارسطو وأفلاطون العديد من المسائل التي ترتبط بمالية الدولة .

2-العصر الأسلامي

أدرك المسلمون منذ بدء الدعوة الأسلامية ان انشطتهم المختلفة تحتاج الى تنظيم وادارة وبخاصة امورهم المالية مسترشدين بأن نظامهم المالي يستند الى التشريع الألاهي وبما يجعل السياسة المالية متفقة مع التعاليم الأسلامية وتتحدد هذه السياسة في جباية الأموال وانفاقها على الوجه الذي يقره الدين الأسلامي كما سيتم توضيحه في اطار بيت المال ومصادر أيرادات الدولة الأسلامية وأوجه انفاقها .

بيت المال:

نشأ بيت المال بعد الهجرة النبوية المباركة وتوسع وازداد الأهتمام به مع توسع وانتشار الآسلام وتسارع الفتوحات الأسلامية ، وهوالمكان الذي تجمع فيه الأموال من مصادر متعددة ويخضع لأشراف الخليفة او ولي أمر المسلمين لكي تصرف فيما يأمر الله سبحانه وتعالى وبما يحقق مصلحة الأمة وأصلاح شؤنها ، وأن مصادر بيت المال اي الأموال التي تدخل فيه كأيرادات تنسجم مع الشريعة الأسلامية هي ما يأتي:

- الزكاة : وهي اموال تؤخذ من القادرين على الدفع لسد حاجة المحتاجين من الفقراء والمساكين بما يحقق لهم الأمن والأستقرار والرعاية اجتماعيا وصحيا، وقد فرضت بموجب نصا قرأنيا لتحقيق التضامن الأجتماعي وحماية المجتمع الأسلامي وزيادة التكافل بين افراده ، وتفرض الزكاة على الأموال الأتية:

- النقود والمعادن
- المواشي
- المحاصيل والثمار الزراعية
- عروض التجارة

- الخراج: هو ما يفرض على الأرض التي يتم فتحها اي السيطرة عليها بالحرب او بالسلم(الصلح) ،اذ يفرض على البلاد التي يفتحها المسلمون جزء من إنتاجها كمساهمة في إيرادات الدولة لتمويل نفقاتها.
- العشور: تعد عشور التجارة التي تفرض على اموال التجارة التي تصدر من البلاد الأسلامية وتورد اليها كضريبة من الموارد المالية المهمة للدولة الأسلامية وهي تقابل اليوم الضرائب الكمركية في الفكر المالي الحديث وهي بهذا المعنى تمثل الضريبة التي تفرضها الدولة الأسلامية على الأموال التجارية كصادرت او إستيرادات.
- خمس الغنائم: تتمثل في خمس الغنائم التي يحصل عليها المسلمون من جيوش الكفار والتي يوصي القرآن الكريم بأنها لله ورسوله ولذوي القربى واليتامى والمساكين وأبن السبيل، اما الأخماس الأربعة الباقية فتكون للمقاتلين الذي اشتركو في المعركة واستحوذو على تلك الغنائم.
- الجزية: تعرف الجزية في الأسلام على انها الأموال التي يعطيها أهل الذمة اي التي تفرض على رؤوسهم لضمان بقائهم في ارض المسلمين وتحت ادارتهم ، وهي غير ثابته اذ تقرر حسب الظروف وما يقرره ولي امر المسلمين. وقد يعفي ولي الأمر بعض الفئات منها كألمرضى والضعفاء والرهبان.

النفقات العامة في الأسلام

لقد بين الأسلام اوجه الأنفاق العام التي تتنوع تبعا للحاجات العامة ومايمكن ان يخصص لها من الأيرادات ،وهي نفقات حددت الشريعة الأسلامية لها موارد معينة واخرى تنفق على المصالح والشؤن العامة للدولة، على وفق احكام محددة لضمان عملية الأنفاق.

1- العطاءات : وهي المبالغ التي تدفع من بيت المال كمعاش للمسلمين
2- سد مفاقر المسلمين

3- تقوية الجيش وبناء الحصون وفك الأسرى
4- كفالة الأيتام ورعايتهم
5-الأنفاق على بناء المساجد ونشر الدعوة
6- اعتاق الرقيق وقضاء ديونهم
7-بناء السدود لحفظ المياه والأستفادة منها أيام الجفاف.

المالية العامة في عصر الاقطاع (النظام الأقطاعي)

وهي الفترة الممتدة طيلة القرون الوسطى حتى قيام الثورة الفرنسية عام 1789 وقد تميزت هذه الفترة بأختلاط اموال الحاكم بالمال العام واصبحت خزانة الدولة هي خزانة اموال الحاكم وقد تميز حكمه (الحاكم) بالحكم المطلق يتصرف بالأموال كيفما يشاء ينفق منها دون رقابة من اي جهة.

اما مصادر الأيرادات العامة فهي :

- الضرائب المباشرة وغير المباشرة ،وهي في الغالب تكون نقدية فيما تؤخذ المنتجات الزراعية قسرا ، وقد كانت هذه الضرائب مرتفعة الأمر الذي ادى الى قيام العديد من ثورات المزارعين .
- العمل الأجباري لجميع ألأفراد وبخاصة طبقة المزارعين والفئات الفقيرة'.
- الأستيلاء على اموال الغير في الداخل والخارج .
- تعويضات الحروب التي تدفعها الدول المهزومة .
- الأموال والهداية التي يدفعها الولاة والنبلاء والأشراف وذوي الأمتيازات للحاكم او السلطات سنويا.
- إيرادات اراضي الدولة وممتلكاتها (من اراضي زراعية وغابات وعقارات)
- إيرادات المنشأت الأنتاجية العامة (مثل صناعات الخزف والزجاج والأسلحة).
- الاقتراض العام من أفراد المجتمع مقابل سندات.

وتنحصرالنفقات العام في عصر الاقطاع بما يأتي:

- نفقات الحاكم المطلق على نفسه وافراد حاشيته تعد نفقات عامة.
- نفقات التسليح وتمويل الحروب وتصنيع الأسلحة.
- النفقات التي تصرف على الشرطة والأمن ومرتبات الموظفين.